

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٩٨**

بشأن الموافقة على بروتوكول للتعاون الصناعي
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية التونسية
الموقع في تونس بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر:**(مادة وحيدة)**

ووفق على بروتوكول للتعاون الصناعي بين حكومتى جمهورية مصر العربية
والجمهورية التونسية ، الموقع في تونس بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢ ، وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شعبان سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ١٧ ديسمبر سنة ١٩٩٨م)

حسنى مبارك

بروتوكول للتعاون الصناعي

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الجمهورية التونسية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية التونسية رغبة منهما في تقوية أواصر الود والإخاء وتعزيز التعاون الصناعي بينهما ، وعملا منهما على تنمية علاقات التعاون الصناعي المشمر على أساس مبدأ الاحترام المتبادل والمساواة في الحقوق ، وذلك لما فيه مصلحة الدولتين في إطار التغيرات التي يشهدها المحيط الاقتصادي العالمي ، فقد اتفقتا في إطار اتفاقية تنمية التعاون الاقتصادي الموقعة بين الدولتين على ما يلي :

(المادة الاولى)

يتعهد الطرفان المتعاقدان تحقيقا لأغراض وأهداف هذا البروتوكول بالعمل على تشجيع وتنمية التعاون بينهما في مجالات الصناعة .

(المادة الثانية)

يتخذ التعاون الصناعي بين الطرفين وفي نطاق القوانين المعمول بها في كل منهما الأشكال التالية :

1 - تشجيع القطاع الخاص بكلا البلدين على إنشاء المشاريع الصناعية

المشتركة أو مع طرف ثالث .

- 2 - تنفيذ أنشطة مشتركة في دولة ثالثة في مجال المشروعات الصناعية .
 - 3 - أى شكل للتعاون يكون ملائماً للطرفين في المجال الصناعي .
 - 4 - دعم التعاون بين المراكز الفنية المتخصصة في المجال الصناعي بكلا البلدين .
- كما يشمل التعاون بينهما كافة المجالات الفنية والتكنولوجية سواء في مجال تطبيق وتحسين القائم أو استخدام تكنولوجيا متقدمة .

(المادة الثالثة)

في حدود الإمكانيات المتاحة لدى البلدين يتبادل الطرفان الخبراء والخبرات والمعلومات والبيانات في المجالات التي يتفق عليها وعلى وجه الخصوص تبادل المعلومات عن الصناعات القائمة فيهما بهدف التعرف بالمنتجات الصناعية وأساليب الإنتاج المستخدمة في البلدين وذلك وفق القوانين والأنظمة المعمول بها في كل منهما .

(المادة الرابعة)

التنسيق بين الهيئة العامة للتصنيع بجمهورية مصر العربية ووكالة النهوض بالصناعة بالجمهورية التونسية لدراسة الاستفادة من إمكانيات الصناعات المغذية (المناولة) المتاحة في كلا البلدين بهدف تعميق التصنيع المحلي فيهما .

(المادة الخامسة)

يشجع الطرفان التكامل في الصناعات المختلفة .

(المادة السادسة)

يشجع الطرفان العمل على توحيد المواصفات القياسية للسلع الصناعية المنتجة فيهما

كما يشجع الطرفان العمل على تطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة في المنشآت الصناعية المختلفة في البلدين .

(المادة السابعة)

يصل الطرفان على تشجيع البحث عن الحامات المعدنية والتعدينية التي تحتاجها الصناعة فيهما .

(المادة الثامنة)

يتم الاستعانة بالمؤسسات المختصة في مجال الإحاطة الفنية (التدريبية) بكلا البلدين لرفع مستوى الإدارة الصناعية والمهارة الفنية للكوادر المختلفة في إطار برنامج تدريبي يتم الاتفاق عليه وفقا لاحتياجاتهما ودون الإخلال بأحكام القوانين والأنظمة المعمول بها في كلا البلدين .

(المادة التاسعة)

يشجع الطرفان عقد المؤتمرات والندوات واللقاءات بين رجال الصناعة وزيارة المؤسسات الصناعية فيهما بصفة دورية لتبادل الخبرة حول واقع الصناعة في ضوء التطور الصناعي العالمي والاستفادة من هذا التطور في تحسين جودة المنتج الصناعي وتنمية قدرته التنافسية في كلا البلدين .

(المادة العاشرة)

يشجع الطرفان العمل على تنسيق السياسات الصناعية بينهما على المستوى الدولي .

(المادة الحادية عشرة)

تتولى وزارة الصناعة والثروة المعدنية في مصر الإشراف على تنفيذ هذا البروتوكول بجمهورية مصر العربية كما تتولى وزارة الصناعة في تونس الإشراف على تنفيذ هذا البروتوكول بالجمهورية التونسية .

(المادة الثانية عشرة)

يعمل بهذا البروتوكول لمدة ثلاث سنوات من تاريخ سريانه بعد إتمام الإجراءات الدستورية في كل من البلدين وتتجدد تلقائيا لمدة أو لمدد أخرى بمائلة ما لم يشعر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهائه قبل انتهاء المدة بسنة شهر على الأقل .

حرر هذا البروتوكول من نسختين أصليتين باللغة العربية لكل منهما نفس الحجية ووقعا بتونس بتاريخ 22 من شهر شوال سنة ١٤١٧ هجرية الموافق لـ 2 مارس سنة 1997 ميلادية .

عن حكومة
الجمهورية التونسية
صلاح الدين بوقرة
وزير الصناعة

عن حكومة
جمهورية مصر العربية
دكتورة / نوال عبد المنعم القطاوي
وزير الاقتصاد والتعاون الدولي

قرار وزير الخارجية**رقم ٧٦ لسنة ١٩٩٩****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٤٧ الصادر بتاريخ
١٩٩٨/١٢/١٧ بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون الصناعي بين حكومتى جمهورية
مصر العربية والجمهورية التونسية ، الموقع في تونس بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢ ؛
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٧ ؛

قرر :**(مادة وحيدة)**

ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون الصناعي بين حكومتى جمهورية مصر العربية
والجمهورية التونسية ، الموقع في تونس بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢
ويعمل به اعتباراً من ١٩٩٩/٤/٢١
صدر بتاريخ ١٩٩٩/٤/٢٧

وزير الخارجية**عمرو موسى**